

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاثنين ١٨ محرم سنة ١٣٨٣ هـ . الموافق ١٠ حزيران سنة ١٩٦٣ م . العدد ١٦٩١

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

التمثيل السياسى

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٨٣) تاريخ ١٩٦٣/٥/١٨ المتضمن اقامة علاقات دبلوماسية بين المملكة الاردنية الهاشمية وجمهورية كوستاريكا بدرجة وزير مفوض .

الأوسمه

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على كل من اصحاب المعالي الوزراء التالية اسماؤهم بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى .

معالي السيد صالح المجالي
معالي السيد حسن الكايد
معالي السيد رشاد الخطيب
معالي السيد امين يونس الحسيني
معالي السيد عبد اللطيف العنبتاوي
معالي الدكتور صالح برقان

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد زيد الرفاعي السكرتير الاول في السفارة الاردنية في لندن بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الثالثة .

٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالسماح للسيد فهمي شما بحمل وسام العرش الذهبي من الدرجة الثانية الممنوح له من قبل جلالة الملك الحسن الثاني عاهل المملكة المغربية .

الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : -

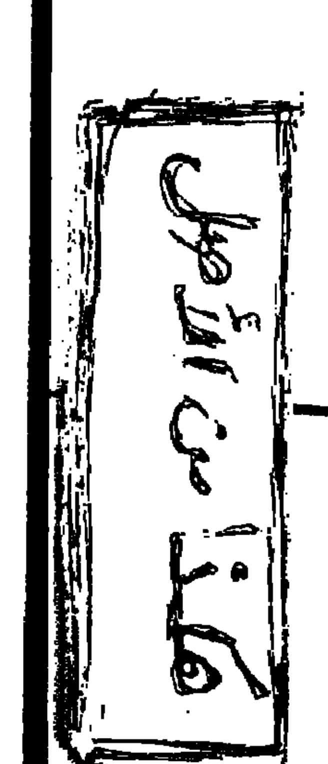
١ – تعيين معالي السيد نصوح الطاهر نائبا لرئيس مجلس الاعمار برتبة وراتب وزير اعتبارا من تاريخ ٦٣/٥/١٦.

٢ – تعيين سمو الامير رعد بن الامير زيد بوظيفة الامين الاول لحضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم بالدرجة الاولى (أ) اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/٥/٢٢ .

٣ – تعيين السيد بصري علاء الدين وكيلا لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالدرجة الاولى (أ) اعتبارا من ١٩٦٣/٦/١ .

٤ – ترفيع الموظف في وزارة الخارجية السيد اكليل الساطي الى الدرجة الاولى (ب) من تاريخ ١٩٦٣/٥/١٦.

٥ – نقل السيد اكليل الساطي مساعد رئيس الديوان الملكي الهاشمي من ملاك الديوان الملكي الهاشمي الى ملاك وزارة الخارجية توطئه لتعيينه في وظيفة رئيس التشريفات الملكية .



٦ – اجراء التنقلات التالية بين موظفي وزارة الداخلية اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/٦/١ .

١ - نقل المتصرف السيد محمد الشبول من ملاك وزارة الداخلية الى ملاك دائرة ميناء العقبة بدرجته وراتبه الحاليين ليشغل وظيفة مساعد مدير عام .

٢ – نقل القائمقام السيد فرحي عبيد من ملاك وزارة الداخلية الى ملاك ديوان المحاسبة بدرجته وراتبه الحاليين ليشغل وظيفة رئيس مدققين.

٧ – اجراء التبادل في الوظيفة بين السيد ياسين ارشيد الموظف في وزارة الداخلية والسيد عودة الله المحادين الموظف في وزارة الدفاع كل بدرجته وراتبه الحاليين اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/٦/١ .

٨ – تعيين السيد انور سعدو يوسف كاتبا في الديوان الملكي الهاشمي بالدرجه السابعة اعتبارا من ١٩٦٣/٥/٢١.

ب - قرر مجلس الوزراء الموافقة على مايلي : –

١ - احالة سيادة الشريف عبد الكريم جعفر الامين الاول في الديوان الملكي الهاشمي على التقاعد اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/٥/٢١ وذلك بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

٢ - اعارة القاضي السيد موسى جار الله للعمل في حكومة البحرين بالاستناد الى المادة (٤٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ لمدة سنتين اعتبارا من ١٩٦٣/٦/٥ ضمن الشروط المقررة بنظام الموظفين المدنيين

٣ - انهاء اعارة السيد بصري علاء الدين للعمل في حكومة قطر وذلك بالاستناد الى المادة ٤٥ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

٤ – احالة مامور التسجيل السيد عبد اللطيف الصبيحي على التقاعد بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ من تاريخ ١٩٦٣/٦/١ .

٥ – انهاء خدمة السيد محمد جميل حليحل في الحكومة بالاستناد الى المادة ١٢/جـ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ من تاريخ ١٩٦٣/٢/١٥

جـ – وافق سيادة رئيس الوزراء على اعتبار اعارة الدكتور محمد رشيد الغرايبة من تاريخ ١٩٦٣/٦/١٦ وليس من ١٩٦٣/٥/٢٠

د – وافق معالي وزير التربية والتعليم على ما يلي

أ – قبول استقالة كل من :

١ - المعلمة ابتسام الزاغة اعتبارا من ١٩٦٢/١٠/٢٩

٢ – الانسة ليلى حجازي اعتبارا من ١٩٦٣/٩/١

ب – تعيين السيد فواز ياسين عبد الرحمن في وظيفة معلم بادنى مربوط الدرجة الثامنة وذلك اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل

هـ – وافق معالي وزير المالية على استقالة السيد عدنان اليوزباشي وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/٤/١٣ .

و – وافق معالي وزير المواصلات استنادا الى الفقرة (أ) من المادة (٥٨) من النظام المعدل لنظام الموظفين المدنيين رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٢ على اجراء التبادل بين الموظفين السيدين سالم الحسن صالح النسور الموظف في دائرة ميناء العقبة من الدرجة الثامنة وشلهوب ماضي الموظف بالدرجة نفسها في وزارة المواصلات البرق والبريد كل براتبه ودرجته الحاليين وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/٦/١ .

الجنسية الأردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٩٩) تاريخ ١٩٦٣/٥/٢٢ المتضمن ما يلي :–

١ – منح الجنسية الاردنيه الى كل من :–

السيد عبد الحليم كنعان

السيد محمد امين البنا

السيد مطيع فرح الخطيب

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ بوصفهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ – منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد موريس سالم بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٥٧) تاريخ ١٩٦٣/٥/١٥ المتضمن ما يلي :–

١ – منح الجنسية الاردنية الى كل من :–

الآنسة خالدية احمد صادق

السيد توفيق سليمان زعبلاوي

السيد غالب علي ابو دبوسه

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ بوصفهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٢ – منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد روكس راجي معكرون بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثه عشرة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ واعفائه من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٢) تاريخ ١٩٦٣/٥/١١ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى السيد جليل بدر سليمان بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ بوصفه مغتربا من اصل فلسطيني .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٩ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من :–

السيد ثاني علي غانم المذيلات

السيد جورج نقولا انطونيادس

بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١١٩) تاريخ ١٩٦٣/٥/٨ المتضمن ما يلي :–

١ – اعتبار استملاك ما مساحته (٢٠٦) دونمات و ٩٦٢ مترا مربعا من القطعة رقم (٨) من حوض رقم «٢٣» من اراضي قرية ابو علندا استملاكا مطلقا بقصد انشاء محطة استقبال لاسلكية عليها لاغراض الملاحة الجوية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك كامل القطعة رقم (١٣) من حوض ابو القرصان رقم (٧) من اراضي قرية الفحيص والبالغة مساحتها (٢١٣) دونما و ٣٩٠ مترا مربعا استملاكا مطلقا بقصد انشاء معسكر للحراسة الملكية بادارة الخير عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ – اعتبار استملاك حق التصرف لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد بما مساحته (٥) دونمات و ١٦٨ مترا مربعا من القطعة رقم (١٥) حوض (٢٤) المراميل من اراضي قرية عرابة وذلك لغايات القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ – اعتبار استملاك ما مساحته دونم واحد و ٥١٧ مترا مربعا من القطعة رقم (١٧) من حوض الزيزفون رقم (٧) من اراضي قرية عنجرة استملاكا مطلقا لاستعمالها كطريق للوصول الى قاعدة الامير محمد الجوية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥ – اعتبار استملاك ما مساحته (٢) دونم و ٨٢ مترا مربعا من القطعتين رقم (١٠٩ و ١١١) من حوض عوجان الشمالي رقم (٨) من اراضي الزرقاء استملاكا مطلقا بقصد ضمها الى نادي الضباط في الزرقاء وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٦ – اعتبار استملاك ما مساحته (١٠) دونمات و ٩٢٤ مترا مربعا من القطعة رقم (١) من حوض خربة معاد رقم (٤) من اراضي قرية معاد استملاكا مطلقا بقصد ضمها الى ارض معسكر الحرس الوطني وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٠٥) تاريخ ١٩٦٣/٥/٢٢ المتضمن ما يلي :–

١ – اعتبار استملاك ما مساحته (١٠) دونمات و٣٦٠ مترا مربعا من القطع (٥٠ – ٥٢ و١٠٢ و١٠٣ و١٤٣ و ١٤٦) من حوض المريج رقم (١) من اراضي قرية رفيديا وجنيد استملاكا مطلقا بقصد اقامة مستشفى حكومي عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك ما مساحته (دونم واحد و١٣٩ مترا مربعا) من القطعة رقم (٢٢) من حوض البصاص رقم (٥) من اراضي مدينة الكرك استملاكا مطلقا بقصد ضمها لمشتل عين البصاص الحرجي وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ – اعتبار استملاك ما مساحته (٤٦) دونما و١٣٤ مترا مربعا من القطع (٦٩ و٧١ و٧٢ و٨٧ و٣٥٤ و٣٥٥) من حوض عراق ضيف الله رقم (١٠) من اراضي قرية عنجرة استملاكا مطلقا لضمها الى دار المعلمات

الريفية في عجلون وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ – اعتبار استملاك الاراضي المعلن عنها على الصفحة (٤٠٦) من العدد (١٦٧٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٦٣/٤/٢٥ والبالغة مساحاتها من حيث المجموع (٣٤٩) دونما و(٤٢٩) مترا مربعا من اراضي قرى القويسمة والجويدة وخريبة السوق وجاوى واليادوده استملاكا مطلقا لتوسيع وتحسين طريق عمان ام العمد (مفرق الطريق الصحراوي) وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعلان

صادر بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار بان استملاك كامل القطعة رقم ٢٦٥ من حوض الاويبدة الوسطاني رقم (١٤) من اراضي مدينة عمان البالغ مساحتها (٦) دونمات و(٨٣٦) مترا مربعااستملاكا مطلقا بقصد اقامة بعض الابنية والانشاءاتعليها لغايات مديرية الامن العام هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعلان

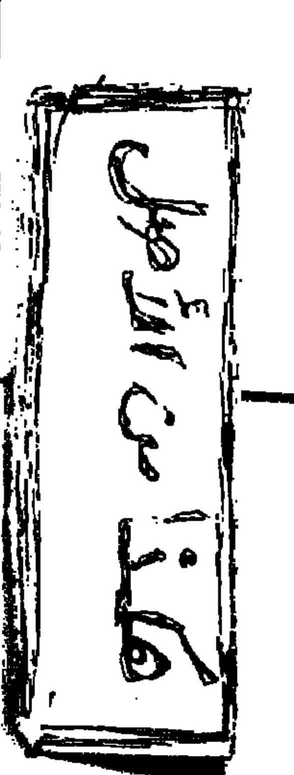
صادر بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ م

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن بانني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار بان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها من اراضي قرية كفر الماء – قضـاء الكوره استملاكا مطلقا لانشاء مدرسة عليها هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

القـرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المنوى استملاكها: متر مربع	المساحة المنوى استملاكها: دونم
كفر الماء	١٦ – بلوطه	٣٢	٧٤١	٢
	١٧ – الحدائق	١٨	٣٠٧	١
		٣٩	٨٢٨	–
		٤٤	٨١٤	٤
		٥١	٥٦٤	٦
		المجموع .	٢٥٤	١٦



اعلان

صادر بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب لاصدار قرار بان استملاك المساحات المبينة ادناه من قطع الاراضي الموصوفة تاليا استملاكا مطلقا بقصد فتح طريق القدس البحر الميت هـو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	مساحة كامل القطعة: متر مربع	مساحة كامل القطعة: دونم	مساحة القسم المطلوب استملاكه: متر مربع	مساحة القسم المطلوب استملاكه: دونم	المساحه الزائدة عن الربع القانوني: متر مربع	المساحه الزائدة عن الربع القانوني: دونم
العيزريه	حوض رقم ٦ موقع شعب صبحي	١	١٩٨	٣	١٩٩	١	٤٠٠	–
		٢	١٧٢	٥	٧٣٩	١	٤٤٦	–
		٣	٣٩٨	٣	٠٧٩	١	٢٣٠	–
		٤	٧٩٩	١	٤٢٠	–	–	–
		٥	٥٩٩	١	٤٢٠	–	٠٢١	–
		٦	٧٩٩	١	٥٤٠	–	٠٩١	–
		٧	٨٩٩	١	٣٦٠	–	–	–
		٨	٠٩٩	٢	٤٠٠	–	–	–
		٩	٢٤٩	٢	٣٠٠	–	–	–
		١٠	٧٩٧	٣	٣٠٠	–	–	–
	٤: موقع عراق عزيز	١١	٨٩٣	٩	١٩٧	٤	٧٢٤	١
		١٢	٧٧٤	٣٨	١٩٦	٩	–	–
		١٣	٢٩٠	١٥	٧١٨	٣	–	–
	٤: موقع راس الظهر	١٨	٧٠٠	–	١٠٠	–	–	–
		٢١	١٩٩	١	٨٩٩	–	٥٩٩	–
		٢٢	١٩٩	١	٣٠٠	–	–	–
		٢٣	٤٩٩	١	٦٠٠	–	٢٢٥	–
		٢٤	٧٩٩	–	٢٥١	–	٠٥١	–
		٢٥	٣٠٠	–	٢٠٠	–	١٢٥	–
		٢٦	٦٠٠	–	١٢٥	–	–	–

القريــة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	مساحة كامل القطعة متر مربع	مساحة كامل القطعة دونـم	مساحة القسم المطلوب استملاكه متر مربع	مساحة القسم المطلوب استملاكه دونـم	المساحة الزائدة عن الربع القانوني متر مربع	المساحة الزائدة عن الربع القانوني دونم
		٢٧	٦٠٠	—	١٥٠	..	—	—
		٢٨	٣٩٩	١	٤٠٠	—	٠٥٠	—
		٣٠	٨٢٦	٣٥	٣٦٩	٩	٤١٣	—
		٣١	٨٩٣	٩	٥٠٤		..	—
		٣٢	٦٣٩	١٦	٩٩٥	٦	٨٣٥	٢
		٣٣	٩٩٩	١	٩٦٧	١	٤٦٧	١
		٣٤	٣٥٤	٦٨	٥٩٣	٢	—	—
		٣٥	٧٠٠	...	١٠٠	.	—	—
		٣٦	٢٠٠	—	٢٠٠	..	١٥٠	—
		٣٧	٠٧٤	١	٥٥٠	..	٢٨١	—
		٣٨	٧٠٠	—	٠٩٨	—	—	—
		٤١	١٤٩	١	٩٩٩	.	٧١٢	—
		٤٢	٥٠٠	..	٤٠٠	—	٢٧٥	—
		٤٣	٥٧٥	.	٠٥٠	.	..	—
العيزريه	١ : جدار البلد	٤٠	٥٥٠	..	١٠٠		..	—
		٤٤	٧٠٠	..	٣٥٠	..	١٧٥	—
		٤٥	٧٥٠	..	٢١٠		٠٢٢	—
العيزريه	٤ : جدار البلد	٤٦	٢٥٠	—	١٠٠	..	٠٣٧	—
		٤٧	٧٢٥	..	٢٠٠	..	٠١٩	—
		٤٨	١٥٠	—	٠٦٢	—	٠٢٤	—
		٤٩	١٥٠	—	٠٧٥	..	٠٣٧	—
		٥٠	١٥٠	—	٠٨٨	...	٠٥٠	—
		٥١	٤٥٠	—	٠٤٩	..	..	—
		٥٢	٢٥٠	—	٢٢٥	—	١٦٢	—
	حوض٦.موقع مرج الزيتون	١	٥٢٥	٤٥	٤٢٥	٨	..	—
		٢	—	٢	٣٠٠	١	٨٠٠	—
		٣	٠٥٠	١	٨٢٠	...	٠١٨	—
		٤	٤٠٠	١	٣٦٤	..	٠١٤	—
		٥	٢٠٠	١	٣٦٤	—	٠٦٤	—
		٦	٥٥٠	١	٤٠٠	..	٠١٣	—
	٦: موقع عرقوب الذيب	١	٨٠٠	٢	٧٥٠	٢	٠٥٠	٢
		٢	٩٠٠	١	٥٠٠	—	٠٢٥	—
		٣	٦٥٠	٦	٨٠٠	٢	١٣٨	١
ابو ديس	١ : جــدار البلــد	١٥	٢٧٧	٣٤	٢٣١	١	—	—
	٤ : موقع ظهر القراريط	٧	—	٣	٩٤٦	١	١٩٦	١
العيسويــه	٧ : موقع برية العساسوه	١	٠٦٧	٥١	٥٠٩	١٧	٧٤٣	٤

اعلان

صادر بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان – بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار بان استملاك ما مساحته (٤٠٠) متر مربع من القطعة رقم (٤) من حوض رقم (١) طبقة نصرة من اراضي قريــة حرتا استملاكا مطلقا لاقامة محطة قياس تصريف مياه نهر اليرموك عليها هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعلان

اعلن انني صرفت النظر عن المضي بمعاملة استملاك ما مساحته دونم واحد و (٣٢) مترا مربعــا من القطعة رقم ٤ من حوض رقم ١٢ من وادي السير التي نشر اعلان استملاكها بالصفحة ١٩١ من عـــدد الجريدة الرسمية ١٦٦٨ الصادر بتاريخ ٢١ شباط سنة ١٩٦٣ لذلك اقتضى التنويه .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعلان

صادر بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار بان استملاك ما مساحته (٤٥٧) مترا مربعا من القطعة رقم ٢٧ مـــن حوض رقم ١٧ طبول كوتيه من اراضي قريـــة الحصن استملاكا مطلقا بقصد ضم هذه المساحة لسعة طريق الحصن – النعيمة الجديدة هـــو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعلان تصحيح خطا

جاء باعلان الاستملاك المنشور على الصفحة ٣١٥ من عدد الجريدة الرسمية ١٦٠٦ الصـــادر بتاريخ ٢٥ آذار سنة ١٩٦٢ ان مساحة القطعة رقم ٣ من حي رقم ١٨ من حوض المدينة رقم ٢٨ من اراضي البيرة هي ٣ دونمـــات و ٢٩ مترا مربعا بينما الصواب هو دونم واحد و ١٤٨ مترا مربعا وان مساحة القطعة رقم ٩ من الحي المذكور هـــي دونم واحد و٤٣ مترا مربعا بينما الصواب هو دونم واحد و ٣٧ مترا مربعا لذلك اقتضي التنويه .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

شؤون البلديات

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٢ بالاستناد الى المادة (٨) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ حل لجنة بلدية السلط واعادة تأليفها على الوجه التالي : -

متصرف لواء البلقاء	رئيسـا
السيد هاشم العبدالله	نائباً للرئيس
السيد راجح المفلح	عضـوا
السيد عبد المهدي العربيات	عضـوا
السيد عبد الحليم العزب	عضـوا
السيد رضوان ابو السمن	عضـوا
السيد صالح مسمار	عضـوا
السيد عبد الله فرح	عضـوا
السيد احمد الشوا	عضـوا
السيد ميخائيل تادرس	عضـوا

٢ -- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٩ – بالاستناد الى المادة (٨) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ – حل لجنة بلدية جرش واعادة تشكيلها على الوجه التالي : –

قائمقـام جرش	رئيسا
السيد رشيد حميد	نائباً للرئيس
محاسب مالية جرش	عضـوا
قاضي جرش الشرعي	«
السيد عيسى الخليل	«
السيد محمد اشرق لبن	«
السيد حلمي الكايد	«

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٩ بالاستناد للمادة (٨) من قانون البلديـات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ – حل مجلس بلدية رام الله وتعيين لجنة تقوم مقامه على الوجه التالي : –

السيد بولس سابا	رئيسا
السيد زياد زياد شامية	عضـوا
السيد يعقوب رباح	«
السيد جورج شناره	«
السيد عيسى صلاح	«
السيد عزت قرمان	«
السيد ميشيل زوانه	«
السيد ابراهيم الفار	«

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

١- قرر مجلس الوزراء في جاسته المنعقدة بتاريخ ١٨ /١٩٦٣/٥ بالاستناد الى احكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) ما يلي : –

أ – حظر التعامل مع الشركات التالية : –

١ – الشركة الاميركية	Stapling Machines Co.
٢ – الشركة الاميركية	Empire Rainwear Corp.
٣ – الشركة القبرصية	Lanitis Farm Ltd.
٤ – الشركة البرازيلية	Safra S/A
٥ – الشركة الكندية	A. J. Freiman.
٦ – الشركة التركية	Isak Cakim Ve Erico Hirs Sirketi
٧ .. الشركة الاميركية	Wilheim Band And Co.
٨ – الشركة الاميركية	Pagoda Arts Co.
٩ – الشركة الايطاليـة	Industria Derivati Orto Argumari.
١٠– المؤسسة الاميركية	The First Amerieal Isreal Mutual Fund.
١١– المؤسسة الاميركية	Development Corporation For Israel.
١٢– الشركة الاميركية	Ropert R. Nathan Associates. Inc.
١٣– الجمعية التعاونية في تنجانيقا	The Co-Operative Supply Association Of Tanganika Ltd.
١٤– شركة الفنادق بمنروفيا	Liperian Hotel And Co.

لثبوت مخالفة هذه الشركات مبادىء المقاطعة المقررة .

ب– منع عرض الافلام التي تشترك في تمثيلها الممثلة : John Wood Word

جـ– عدم منح وكالة شركات او مؤسسات عربية للشركة النرويجية : Bennett's Travel Bureau.

د – رفع الحظر المفروض على كل من :

١ – الشركة الالمانية	Karl Fr. Rathgeber K. G.
٢ – الشركة الانجليزية	H. J. Chapman And Co.

بعد ان استجابت الى كل ما طلب منها .

٢- قرر مجلس الوزراء في جاسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٩ بالاستناد الى احكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) رفع الحظر المفروض على الشركة التركية (Turhol Ticaret Ltd. Sirketi.) وذلك بعد ان استجابت الى ما طلب منها وتقدمت بجميع الوثائق مدللة على تسوية وضعها بما لا يتعارض ومبادىء واحكام المقاطعة المقررة ..

امـــــر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ .

اقرر منع دخول وتداول المجلات المدرجة ادناه في المملكة الاردنية الهاشمية . وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك.

١ – مجلة السينما والعجائب ٢ – مجلة الموعد

مراقب المطبوعات العام

امين ابو الشعر

امر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ .

اقرر منع دخول وتداول كتاب « معركة استرداد فلسطين » الذي اصدره اتحاد الطلبة الفلسطينيين العام في لبنان الى المملكة الاردنية الهاشمية ، وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

مراقب المطبوعات العام

امين ابو الشعر

مكتب التسويق الزراعى

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٩ فك ارتباط مكتب التسويق الزراعي الاردني من وزارة الاقتصاد الوطني وربطه بوزارة الزراعة اعتبارا من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

التعريفة الجمركية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٩ الموافقة على قرار تعديل التعريفة الجمركيـــة الذي وضعه صاحبا المعالي وزير الماليه ووزير الاقتصاد الوطني بشكله التالي :

قرار تعديل التعريفة الجمركيـــة

١ – عملا بالصلاحية المخـــولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانـــون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٦٢ ، قررنا اجراء التعديلات التالية في التعريفة الجمركية :

رقم البند	بيان الاصنـــاف	وحدة الاستيفاء	الرسم السابق	الرسم الجديد
٥٩/١/ أ	الفوط الصحية	القيمة	٪٢	٪٢٥
٧٤/٥/جـ/١	كعوب ونعال سواء اكانت جاهزة ام بشكل صفائح مهيأة جزئياً لتستعمل في صنع الكعوب والنعال.	القيمة	٪٤٠	٪٤٠

٢ – يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الاقتصاد الوطني
رشاد الخطيب

وزير المالية
عبد اللطيف العنبتاوي

تعليمات التصدير رقم (١) لسنة ١٩٦٣

صادرة بالاستناد ان الفقرتين أ و ج من المادة ١٢ من نظام الشؤون المالية المعدل رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٩

١ – يعفى من احكام الفقرة أ من المادة ١٢ من النظام رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٩ البضائع والمواد التالية :

أ – ما يصدر من قبل السفارات والمفوضيات والقنصليات وافرادها الذين ينتمون الى القائمة الدبلوماسية .

ب – ما يصدر من قبل هيئة الامم ووكالاتها في الاردن وافرادها الذين ينتمون الى القائمة الدبلوماسية .

ج – ما يصدر من قبل الهيئات والافراد الاجانب الذين قد نصت الاتفاقية المعقودة بينهم وبين الحكومة على عدم اعادة اثمان الصادرات من قبلهم .

د – الامتعة الذاتية المستعملة .

هـ – الاثاث والامتعة الذاتية للموظفين الاردنيين الذين ينتقلون للخارج .

و – كل شحنة لا تزيد قيمتها على عشرين ديناراً اردنياً .

ز – الخضار والفواكه والمواد الاخرى القابلة للتلف المصدرة الى بلاد دول الجامعة العربية او البلاد العربية الاخرى.

ح – مشتريات السواح والزوار الاجانب اذا رافقتهم عند مغادرتهم البلاد .

ط – الافلام السينمائية وافلام الدعاية المصدرة بعد او قبل عرضها في المملكة الاردنية الهاشمية .

ى – البضائع المستوردة تحت الادخال الموقت لغايات العرض او لغايات تنفيذ اتفاقية عقدت مع الحكومة او مع الهيئات الاخرى شريطة اخراجها من البلاد بعد انتهاء العرض او بعد الانتهاء من تنفيذ اعمالها :

ك – ما يصدر الى المملكة العربية السعودية من الانتاج الزراعي او الصناعي الاردني .

ل – المواد والقطع الأثرية التي استحصلت عليها بعثات التنقيب الاجنبية عن الآثار نتيجة لاتفاقية عقدت مع دائرة الاثار شريطة ان تبرز البعثة الى السلطات الجمركية وثائق تتضمن القطع والمـــواد المراد تصديرها مصدقا عليها من دائرة الآثار .

٢ – تعاد اثمان الصادرات الاردنية باستثناء ما ذكر اعلاه بالعملات التالية : –

أ – بالدينار الاردني من حساب غير مقيم اذا كانت جهة التصدير المنطقة الاسترلينية .

ب – بالعملة الاسترلينية اذا كانت جهة التصدير المنطقة الاسترلينية .

ج – بالدينار الاردني من حساب خارجي اذا كانت جهة التصدير الى بلاد غير بلاد المنطقة الاسترلينية .

د – بالاسترليني من حساب خارجي او بالدولار او باية عملة محددة اذا كانت جهة التصدير الى بـــلاد غير بلاد المنطقة الاسترلينية .

٣ – أ – تلغى جميع التعليمات السابقة التي صدرت بموجب الفقرة ج من المادة ١٢ من نظام الشؤون المالية المعدل رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٩ .

ب – تلغى احكام المادة ١٥ من تعليمات الاستيراد لسنة ١٩٥٦ الصادرة في عـــدد الجريدة الرسمية رقم ١٢٦١ بتاريخ ١٩٥٦/٢/١٢ .

ج – تلغى اية تعليمات اخرى الى المدى الذي تتعارض فيه مع احكام هذه التعليمات .

د – يعمل بهذه التعليمات اعتبارا من نشرها في الجريدة الرسمية .

وزير الماليـــة

تعليمات التصدير رقم ٣ لسنة ١٩٦٣

صادرة بالاستناد الى الفقرة ج من المادة ١٢ من نظام الشؤون المالية المعدل رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٩

١ – تعفى من احكام الفقرة (أ) من المادة ١٢ أ من نظام الشؤون المالية المعدل رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٩ جميع المواد والقطع الأثرية التي استحصلت عليها بعثات التنقيب عن الاثار نتيجة لا تفاقية معقودة مع دائرة الاثـــار وعلى بعثات الاثار ان تبرز كتابا الى وزارة المالية / الجمارك تفصل فيه القطع والمواد الأثرية ومصدقا من قبل مدير دائرة الاثار الاردنية .

٢ – يعمل بهذه التعليمات اعتبارا من ١٩٦٣/٥/١ .

دور السينما

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٨ – بالاستناد الى المادة (١١) من نظام دور السينما رقم ١ لسنة ١٩٥٦ – تصنيف دار سينما الحمراء التي احدثت حديثا في الشونة الشمالية من الدرجة الرابعة .

قرار اثار رقم (١) لسنة ١٩٦٣

صادر بمقتضى الفقرة الثانية من المادة ٣٤ من الفصل التاسع من قانون الاثار رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٣ .

يطلق على هذا القرار اسم (قرار الاثار رقم (١) لسنة ١٩٦٣) ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ١ – تلغى رسوم الزيارة التي تستوفى عن زيارة اثار مدينة البتراء وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ – يلغى اي نظام او قرار سابق الى المدى الذي يتعارض فيه مع احكام هذا القرار .

رئيس سلطة السياحه / الاثار

تطبيق اتفاقية الامتياز

المعقود بين الحكومة وشركة مصانع الاسمنت الاردنية المساهمة المحدودة

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٥ عملا بالمادة (٢١) من اتفاقية الامتياز المشار اليها التصديق على الاتفاق المذكور على الوجه التالي : –

،، يحق للشركة بقرار من مجلس الادارة بان توزع على المساهمين من الارباح كحصتهم التي تدفع اليهم نسبة لا تزيد على ٢٪ من ارباح الشركة المنصوص عليها في المادة السادسة من اتفاقية الامتياز وذلك اعتبارا من السنة المالية التي تبدأ بتاريخ ١/ نيسان /١٩٦٣ (على ان لا يشمل الحد الاعلى المذكور والبـــالغ ١٢٪ على النسبة المخصصة لراس المال الاحتياطي ،، .

واعتبار هذا الاتفاق جزءاً لايتجزأ من امتياز الشركة الاصلي .

الاطباء

صرحت وزارة الصحة لكل من : –

١ – الدكتور راجي الخوري يوسف ناصر الاردني الجنسية والحائز على شهادة دكتور في الطب من جامعـــة دمشق بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل في وزارة الصحة .

٢ – الدكتور عثمان احمد يحيى الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس الطب والجراحة من جامعة القاهرة بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

٣ – السيد نجيب ابراهيم ايوب الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس عـــلوم في الكيمياء من الجامعـــة الاميركية في القاهرة وشهادة تخصص في الكيمياء الحيوية في الولايات المتحدة الاميركية بفتح مختبر للتحاليل الكيمياوية الحيوية في المملكة الاردنية الهاشمية .

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحة ما يلي : –

١ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مرفأ مالاكا في الملايو ومقاطعة كوتاباتو من مجموعة منداناو في الفلبين ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ٩٦٣/٥/٢٣ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك.

٢ – رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مقاطعة نيزاماباد من ولاية اندهرابرادش في الهند ومقاطعة بوهول من مجموعة فيساياس في الفلبين وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩٦٣/٥/٢٣ .

٣ – فرض الرقابـــة الطبية عـــلى القادمين الى الاردن من ميناء مولمين في بورمـــا ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩٦٣/٥/٣٠ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٤ – رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مقاطعة ناجبور ومقاطعة غربي خاندش من ولاية مهاراشترا في الهند . مقاطعة بانكورا من ولاية البنغال الغربية وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩٦٣/٥/٣٠ .

الصيادلة

صرحت زوارة الصحة لكل من : –

١ – الصيدلي السيد حسن عبد الرؤوف الشخشير الاردني الجنسية والحائز على شهادة الصيدلة من جامعة توبنجن في المانيا بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ – الصيدلي السيد سعيد راشد ابو غزالة الاردني الجنسيه والحائز على شادة الصيدلة من جامعة توبنجن في المـــانيا بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .

الاعلانات

اعلانان صادران بموجب المادة (٢١) من نظام تأجير وتفويض املاك الدولة رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٢

* يعلن بانه سينظر في تأجير او تفويض القطعة رقم (٣) من الحوض رقم(٢٦) والقطعة رقم (٦)من الحوض رقم (٣٩) من اراضي الخزينة في قرية عرابة التابعة لقضاء جنين من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة(١٩)من النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل جنين وذلك اعتبارا من ١٩٦٣/٦/١٠ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن بانه سينظر في تفويض او تأجير القطعة رقم (٦) من الحوض رقم (٢)من اراضي الخزينة في قرية الجلمة التابعة لقضاء جنين من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكـــور ومركز عملها دائرة تسجيل جنين وذلك اعتبارا من ١٩٦٣/٦/١٠ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

الشركات

اعلانات عن تسجيل وفسخ وتوفيق اوضاع وتغييرات حاصلة في شركات عاديه عامة

* اعلن بان الشركة المساهمة الاجنبية المسماة شركة مصرف الرافدين المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم ١ للعدد ١٣٧٧ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٧/١١/١٦ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وذلك بتقديمها جميع الوثائق المطلوبة وتسجلت في سجـــل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (٣٠) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٨ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة ركب اخوان ومركزها رام الله المنشور اعـــلان تسجيلها في الملحق رقم (٣) للعدد(١٣٢٣) تاريخ١٩٥٧/٣/١٧قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢؛ وتسجلت في سجل الشركات العادية تحت رقم (١٨٣) بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٢ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها الا ان الشركة قامت بزيادة راسمالها من ثلاثة الاف دينار الى ثمانية الاف دينار مدفوعة من الشركاء بالتساوي .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة عيسى المدني واولاده قد فسخت باتفاق الشركاء .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة منير محمود الاسمر واخوانه ومركزها عمان والمنشور اعلانتسجيلها في الملحق رقم (١) للعدد (١١٤٧) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٣/٧/٨قد وفقت اوضاعهابمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العـــادية تحت رقم (١٨٧) بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٣ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارة الشركة وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها.

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة الخصوصية المسماة شركة سينما اريحا المساهمةالمحدودة قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢بعد ان قـــامت بتعديل عقد التأسيس ونظامها الداخلي بمقتضـــاه وقد تسجلت في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (٦) بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٢ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة العمومية المسماة شركة البنك الاهلي (شركة مساهمـــة محدودة) قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢بعد ان قامت بتعديل نظامها الداخلي بمقتضاه وتسجلت في سجل الشركات المساهمة العمومية تحت رقم (٦) بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢١ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة العمومية المسماة شركة كهرباء الكرامة المساهمة المحدودة قد وفقت اوضاعهـــا بمقتضى قانون الشركات لسنة١٩٦٢ بعد ان قامت بتعديل عقد التأسيس ونظامها الداخلي بمقتضاه وقد تسجلت فيسجل الشركات المساهمة العمومية تحت رقم (٥) تاريخ ١٩٦٣/٥/١٦ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامـــة المسماة شركة مطعم روي قـــد فسخت بسبب انسحاب احد الشركاءوبقاء شريك واحد فيها فقط .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

* لقد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني الشركة المساهمة الاجنبية المسماة شركة بارسو ـ المساهمة تحت رقم (٣١) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٨ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة ـ شركة بارسونز المساهمة

٢ ـ غايات الشركة ـ هندسة وانشاءات

٣ ـ مركز الشركة الرئيسي في الخارج ـ ٦١٧ الشارع الغربي ، اوس انجيلوس
١٧ كاليفورنيا ـ الولايات المتحدة الاميركية .

٤ ـ مركز الشركة في الاردن ـ عمان

٥ ـ اسم ممثل الشركة في الاردن ـ شركة بارسونز المساهمة ـ ص . ب ١٧٨٨ عمان .

٦ ـ مقدار رأسمال الشركة ـ مئة الف دولار .

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* أعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة السعيد التجارية المتحدة في جنين قد فسخت باتفاق الشركاء .

مراقب الشركـات
علي المنداوي

---

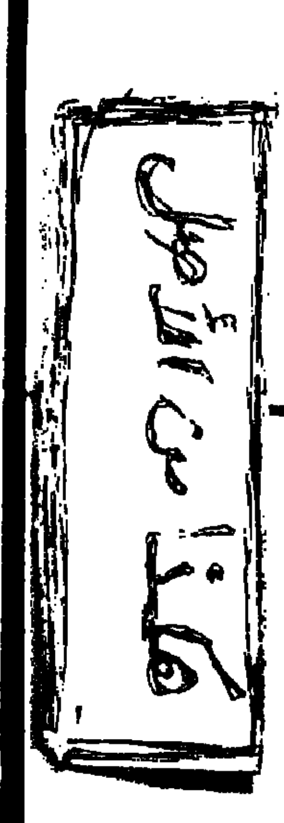
* أعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة هنري منصور ومركزها بيت لحم المنشور اعلان تسجيلها في العدد (١٢١٧) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٥/٢/٢٤ قـد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامـة تحت رقم (١٨٦) بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٣ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة كرم اخوان ومركزها رام الله المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (٤) للجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦١/٥/٦ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانـون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٨٥) بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٣ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات
علي المنداوي



* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة مصانع العامل ومركزها عمان والمنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (١) للعدد ١٠٩٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٢/١/٨ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٨٠) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٩ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا عـلى المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة جانيكو التجارية ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في العدد ١٤٥٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٩/١١/١٥ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العاديـة العامة تحت رقم (١٧٦) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٦ هذا ولم يطرأ أي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية المحدودة المسماة شركة معشر ابناء عم المحدودة ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم ١ للعدد ١١٦٠ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٣/١٠/١٧ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم (٥) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٦ هذا ولم يطرأ أي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* أعلن بأن الشركة العادية المسماة شركة مبيض وشريف ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (١) للعدد (١١٢١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٢/٩/٨ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٧٩) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٨ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها . الا ان الشركة زادت رأسمالها من ستة آلاف دينار الى سبعة آلاف وخمسماية دينار دفـع السيد مروان عربي المبيض مبلغ خمسة آلاف دينار والسيد عزت حسين شريف مبلغ الفين وخمسماية دينار في رأسمال الشركة الحديثة .

مراقب الشركات
علي المنداوي

* أعلن بأن الشركة المساهمة الاجنبية المسماة شركة كالتكس (للشرق الاوسط) المحدودةو المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم ١ للعدد ١٣٧٨ من الجريدة الرسميـة الصادر بتاريخ ١٩٥٨/٤/١ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وقامت بتقديم جميع الوثائق التي يتطلبها القانـون وتسجلت في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (٢٧) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٦ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة محفوظ سعيد وشركاه ومركزها القدس المنشـور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (٨) للجريدة الرسميـه الصادر بتاريخ ١٩٦٢/٩/١٠ قـد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٧٧) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٦ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابه عنها .

مراقب الشركـات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة الاجنبية المسماه شركة البناك العقـاري العربي والمنشور اعلان تسجيلهـا في العدد (١٠٥٥) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥١/٢/١٧ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وقامت بتقديم جميع الوثائق التي يتطلبها القانون وتسجلت في سجل الشركـات المساهمة الاجنبية تحت رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٣ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة تلبيس اطارات الكـاوتشوك ومركزها عمـان المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم ١ للعدد ١٢٦٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٦/٣/٣٤ قد وفقت اوضعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٧٥) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٦ هذا ولم يطرأ اي تغبير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة الاجنبية المسماه شركة التاج البريطانية للتامين المحدودة والمنشور اعلان تسجيلهـا في الملحق رقم ١ للعدد ١٢٢٨ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٥/٦/١ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وقامت بتقديم جميع الوثائق التي يتطلبها القانون وتسجلت في سجل الشركـات المساهمة الاجنبية تحت رقم (٢٦) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٦ .

مراقب الشركات

علي الهنداوى

* اعلن بان الشركة المساهمة الاجنبية المسماه شركة ايجل ستار للتامين المحدودة المنشور اعلان تسجيلهـا في العدد (١٤٥٢) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٩/١١/١٥ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قـانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وقامت بتقديم جميع الوثائق التي يتطلبها القانون وتسجلت في سجل الشركات المسـاهمة الاجنبية تحت رقم (٢٨) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٦ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة خليفة ورنو وشركاهم الميكانيكية ومركزها نابلس قد فسخت باتفاق جميع الشركاء .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة بقالة القناعة ومركزها نابلس قد فسخت بسبب وفاة احد الشركاء

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العـامة المسماه شركة شهـاب الدين اخوان ومركزها نابلس قد فسخت بسبب احد الشركاء المرحوم رفيق موسى شهاب الدين .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة صباغ وكحالة قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (١٦٧) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٢ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة :	شركة صباغ وكحالة
٢ — اسمـاء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :	أ — مظهر الصباغ — سوري — عمان ب — عبد الرحمن كحاله — سوري — عمان
٣ — طبيعة عمل الشركة :	بيع نوفوتيه مع استيراد وتصدير
٤ — مركز الشركة الرئيسي :	عمـان
٥ — مقدار رأسمال الشركة :	الفي دينار
٦ — مـدة الشركة :	سنتان قابلة للتجديد
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع نيابة عنها :	مظهر الصباغ وعبد الرحمن كحالة مجتمعين ومنفردين
٨ — تاريخ ابتداء العمل :	١٩٦٣/٥/١٢.

مراقب الشركـات

علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة وكالة الاردن التجارية ومركزها الرئيسي عمـــان والمنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم ١ للعدد ١٢٠٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١/١١/١٩٥٤ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢وتسجلت في سجل الشركات العادية تحت رقم (١٦٦) بتاريخ ١٢/٥/٩٦٣ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارة الشركة وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة الاليات العامة ومركزها عمان المنشور اعـــلان تسجيلها في العدد (١٥٥٠) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٢/٥/١٩٦١ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٧١) بتاريخ ١٤/٥/١٩٦٣ هذا ولم يطرأ اي تغيير على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنهـــا الا ان غايات الشركه قد تغيرت واصبحت الاتجار بالآليات المختلفة والمعدات الميكانيكية والهندسية وتمثيل المصانـــع والشركات والمصدرين والمتعهدين الاجانب للاعمال الآلية والهندسية والاشتراك فيها والقيام بالتعهدات المحلية المختلفة واية اعمال صناعية او تجارية ضرورية لتنفيذ هذه الغايات .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية المسماة شركة قطان وعاشور ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (١) للعدد ١٠٦٦ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٣/٥/١٩٥١ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية تحت رقم (١٧٨) بتاريخ ١٨/٥/١٩٦٣ هذا ولم يطرأ اي تغيير عـــلى غايات الشركة ولا على المفوضين بادارة الشركة وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها الا انها زادت رأسمالها من الف دينار الى ستة آلاف دينار دفعت من الشركاء بالتساوي .

مراقب الشركـــات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمـــة الاجنبية المسماة شركة توماس كوك وولده قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وذلك بتقديمها جميع الوثائق المطلوبة وتسجلت في ســـجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (٢٣) بتاريخ ١٣/٥/١٩٦٣ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية المسماة شركة عابدين ابناء عم ومركزها عمان قـــد فسخت بسبب انسحاب الشركاءالسادة كمال عبدالقديم عابدين وعبدالمطلب عبد المحسن واحمد عبد القديم عابدين وبقاءشريك واحدفيهافقط .

مراقب الشركـــات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العاديـــة المسماة شركـــة اليرموك العادية المحدودة ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم ١ للعدد ١٢٤٧ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٣/١١/١٩٥٥ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم (٣) بتاريخ ١٢/٥/١٩٦٣ هذا وقد طرأت التغييرات التالية على الشركه : —

١ ــ التغيير الحاصل في اسم الشركة :
أ ــ اسم الشركة قبل التغيير : شركة اليرموك المحدودة
ب ــ اسم الشركة بعد التغيير : شركة اليرموك العادية المحدودة

٢ ــ التغيير الحاصل في الشركاء وصفات وجنسيات وعناوين الشركاء المنضمين :
أ ــ انسحب من الشركة : السيد محمد خليل مصطفى الحموى .
ب ــ انضم الى الشركة :

اسم الشريك المنضم	صفتـــه	جنسيته	عنـــوانه
١ ــ سليم عوده النـــبر	محدود المسؤولية	اردني	عمـــان
٢ ــ سمير عوده النـــبر	« «	«	«
٣ ــ موريس عوده النبر	« «	«	«
٤ ــ حسني ابراهيم حقي	شريك عـــام	«	«
٥ ــ محمد فايز الخطيب	محدود المسؤولية	«	«

٣ ــ التغيير الحاصل في طبيعة اعمال الشركة :
ا ــ عمل الشركة قبل التغيير : التعهدات والنقليات والاعمال التجارية العامة
ب ــ عمل الشركة بعد التغيير : القيام باعمال التعهدات والمقاولات والتجارة على انواعها

٤ ــ التغيير الحاصل في حصص الشركة :

اســـم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
عوده سليم النـــبر	٥٠٠٠ دينار	٥٠٠ دينار
سليم عوده النـــبر	—	١٥٠٠ «
سمير عوده النـــبر	—	١٥٠٠ «
موريس عوده النبر	—	١٥٠٠ «
حسني ابراهيم حقي	—	٢٥٠٠ «
محمد فايز الخطيب	—	٢٥٠٠ «

٥ ــ التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : —
السيد عودة النبر بالاشتراك مع السيد حسني ابراهيم حقي .

مراقب الشركـــات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة المساهمـــة الاجنبية المسماة شركة نفط العراق المحدودة قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وقامت بتقديم جميع الوثائق التي يتطلبها القانون وتسجلت في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (٢٩) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٦ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامـــة المسماة شركة سحويل وشركاه ومركزها عمان والمنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (١) للعدد ١٣٦٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٨/١/١٦ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية تحت رقم (١٥٣) بتاريخ ١٩٦٣/٥/٩ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارة الشركة وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة ابو شنب وخضرا ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في العدد ١٥٥٤ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦١/٦/١٠ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانـــون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٦٩) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٣ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة الحاج محمود الطزيز واولاده ومركزها القدس المنشور اعـــلان تسجيلها في العدد رقم ١١٤٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٦/٢٥ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنـــة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامـــة تحت رقم (١٧٤) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٥ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركـــة ولا عـــلى المفوضين بادارتهـــا وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة الاجنبية المسماة شركة نورثرن اشورانس كومباني لمتد المنشور اعـــلان تسجيلها في الملحق رقم (١) للعدد (١١٠٧) من الجريدة الرسميـــة الصادر بتاريخ ١٩٥٢/٥/٨ قـــد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ بتقديمها جميع الوثائق المطلوبة وتسجلت في سجـــل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (٢١) بتاريخ ١٩٦٣/٥/٩ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة .

مراقب الشركات

علي الهنـــداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة الشركة الصناعية للمثلجات (فونتانا) عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (١٥٩) بتاريخ ١٩٦٣/٥/٩ . حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة :	الشركة الصناعية للمثلجات (فونتانا)
٢ — اسماء الشركـــاء وجنسياتهـــم وعناوينهم :	أ — محمود زهدي ملحس — اردني — عمان ب — بسام زهدي ملحس — فلسطيني — عمان
٣ — طبيعة عمل الشركة :	صناعة وانتاج وتصريف وتوزيع جميع انواع المثلجات والمياه الغازية والمبردات والاتجار بها ، استيراد وتصدير المواد الخـــام والماكينات والمعدات وجميع انواع التجارة .
٤ — مركز الشركة الرئيسي :	عمـــان
٥ — مقدار رأسمال الشركة :	ستة الاف دينار
٦ — مدة الشركة	غير محددة
٧ — اسماء الشركـــاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :	محمود زهدي ملحس وبسام زهدي ملحس مجتمعين ومنفردين
٨ — تاريخ ابتداء العمل :	١٩٦٣/٥/٩

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة الملاحة العربية ومركزها عمان المنشور اعـــلان تسجيلها في الملحق رقم (١)للعدد (١٣٩٩) من الجريدة الرسمية الصادربتاريخ ١٩٥٨/١٠/١١قدوفقتاوضاعهـــا بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٧٢) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٤ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات

علي الهنـــداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركـــة وكالة ايوب وزعتره وشركاهم ومركزهـــا الرئيسي القدس والمنشور اعلان تسجيلها في الملحـــق رقم (٣) للجريدة الرسميـــة الصادر بتاريخ ١٩٦٠/١١/٢٢ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجـــل الشركات العاديـــة تحت رقم (١٧٣) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٥ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا عـــلى المفوضين بادارة الشركـــة وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

صورة عن الاصل

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة الهندسة الكهربائية ومركزها عمـــان المنشور اعلان تسجيلها في العدد رقم ١٥٤٠ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦١/٣/٢٥ قـــد وفقت اوضاعهـــا بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٦٨) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٢ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنهـــا الا انها قامت بتخفيض راسمالها من عشرة آلاف دينار الى اربعة آلاف دينار مدفوعة مـــن السيدين حلمي طاهر عميرة وابراهيم مطيع ابو زهرة بالتساوي .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة الخصوصية المسماة شركة الكولونية الاميركية المساهمة المحـــدودة ومركزها القدس المنشور اعلان تسجيلها في العدد ١١٣٣ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٣/٢/٢ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ حيث عدلت عقد تأسيسها ونظامها الداخلي بما يتفق واحكام هذا القانون وسجلت في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (٤) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٢ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة يعقوب بربريان وولده ومركزها عمان المنشور اعـــلان تسجيلها في الملحق رقم ١ للعدد ١٢٢٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٥/٥/١ قد وفقت اوضـــاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم(١٦٣)بتاريخ ١٩٦٣/٥/١١ هذا ولم يطرأ اي تغيير في غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابـــة عنها غير انها زادت رأسمالها من اثني عشر الف دينار الى خمسة عشر الف دينار مدفوعة من السيدين يعقوب بربريان ومارديك يعقوب بربريان بالتساوي .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية المسماة شركة فنادق الكولونية الاميركية المساهمة المحدودة المنشور اعلان تسجيلها في العدد (١١٨٦) من الجديدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٤/٧/١٢ قـــد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ حيث عـــدلت عقد تأسيسها ونظامها الداخـــلي بما يتفق واحكام هـــذا القانون وسجلت في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (٣) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٢ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية المحدودة المسماة شركة عبد الفتاح ملحس المحدودة والمنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (١) للعدد ١٢٦٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٦/٢/٢٣ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم (٤) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٥ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة غير ان حق ادارة شؤون الشركة وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها اصبح للسيد خلدون عبد الفتاح ملحس منفردا بصفته شريكا عاما .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة الشرق الاوسط للتجارة والوكالات ومركزها عمان قد فسخت ببقاء الشريك عادل عمرو فيها فقط .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة ابو حمدان ودامر ومركزها عمـــان قد فسخت باتفاق الشركاء .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامـــة المسماة شركة شكري واحمد عـــابدين التجارية قـــد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (١٦١) تاريخ ١٩٦٣/٥/١١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة :	شركة شكري واحمد عابدين التجارية
٢ — اسمـــاء الشركـــاء وجنسياتهم وعناوينهم :	أ — شكري توفيق عابدين — اردني — عمان ب — احمد عبد القديم عابدين — اردني — عمان
٣ — غايات الشركة :	بيـــع وشراء واستيراد جميع انواع النوفوتيه والالبسة .
٤ — مركز الشركة الرئيسي :	عمـــــان
٥ — رأسمال الشركة :	خمسة آلاف دينار اردني .
٦ — مدة الشركة :	غير محـــدودة .
٧ — اسمـــاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :	الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ — تاريخ ابتداء العمل :	١٩٦٣/٥/١١ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة حامد الدهد واخوانه ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيها في العدد رقم ١٥٤٠ من الجريدة الرسمية الصادربتاريخ ١٩٦١/٣/٢٥ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (١٧٠) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٣ هذا ولم يطرأ اى تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بادارتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها حامد اسعد الدهد وجمال اسعد الدهد ومحمد ماجد اسعد الدهد مجتمعين ومنفردين .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة الخصوصية المسماة شركة جلاد وشركاه المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (٢) للعدد (١١٥٦) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٣/٥/٩ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ بتعديل عقد التأسيس ونظامها الداخلي بمقتضاه وتسجلت في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (٥) بتاريخ ١٩٦٣/٥/١٥ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة الا ان اسمها فقط تغير بحيث اصبح شركة الجرارات والمعدات الاردنيه المساهمة المحدودة .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم السادس عشر من حزيران سنة ١٩٦٣ .
الوصف : عموم اراضي قرية بدو التابعة محافظة القدس ما عدا منطقة الابنية التابعة لها .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي قرية بدو التابعة محافظة (القدس) ما عدا منطقة الابنية التابعة لها. ان الاشخاص الذين لهم اى حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعـــلان

صادر بمقتضى المادة (٧) من نظام تسجيل الاراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (١) لسنة ١٩٥٢

الى مخاتير وسكان قرية الطيبة – قضاء رام الله .

ليكن معلوما لديكم بان سجل الاموال غير المنقولة العائد للقطع المبينة ادناه من اراضي قريتكم قد فتح في دائرة تسجيل اراضي رام الله بتاريخ ٩٦٣/٤/٣٠ باليوم الثلاثين من شهر نيسان سنة ١٩٦٣ وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بانه في حالة عدم قيامكم بتسجيل هذه القطع في دائرة التسجيل خلال خمس سنوات من التاريخ المذكور فان رسوم التسوية الواجب استيفاؤها عن تلك القطع تحسب مضاعفة عند تسجيلها سنداً لاحكام البند الثالث من الفقرة (أ) من المـــادة الثانية من نظام تسجيل الاراضي والمياه رقم (٢) لسنة ١٩٥٢ .

الحوض	القطعة
٦	٧٣ و٧٤ و٩٥ و٩٧
١٠	٣٢ و١٥٢

مأمور تسجيل الاراضي – رام الله

اعـــلان

يعلن ان جمعية الاسكان التعاونية في ضاحية الرام/ قضاء القدس محدودة المسئولية قد سجلت تحت رقم ٣٩٧ بموجب المادة الثامنة من قانون جمعيات التعاون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٦ في اليوم الخامس عشر من شهر أيار سنة ١٩٦٣.

مدير دائرة الانشاء التعاوني
محي الدين قطينه

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق اربد

سنداً للمادة ١٧٣٨ من المجلة اقرر الحكم بالزام المدعى عليه خالد محمد الدبلان من سحم الكفارات لتأديـــة مبلغ مائتين وخمسين فلساً والرسوم الى مأمور حراج اربد بالاضافة لوظيفته بموجب امر الانذار رقم ١٦٨/٦/٧ تـــاريخ ١٩٥٨/٨/٢٣ قيمة الضرر الى ثـــلاث شجرات ملول وشجرتي عبهر التي قطعهـــا من قطعة الحراج الامـــيرية رقم ٨ من الحوض رقم ١٧ من اراضي سحـــم الكفارات كما ورد بالضبط الحرجي رقـــم ٢٩٤ تاريخ ٩٥٨/٨/٤ اذ قـــدر قيمة الضرر لكـــل شجرة بخمسين فلساً ثـــابتاً بالقضية الصلحية الجزائية رقم ٤٣٧٣ تـــاريخ ٩٥٨/١١/١٧ المضمومة لاوراق القضية الصلحية الحقوقية رقم ٦٣٠ تاريخ ٩٦٠/٥/١٥ وتضمين المدعى عليه الرسوم والنفقات ونصف دينار اجور محاماة قراراً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف صدر في ٩٦٢/٤/١٨ .

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق اربد

سنـــداً للمادة ١٦٠٩ من المجلة اقر الحـــكم بالزام المدعى عليه الجندي المرمج رقم ٢٥٣٨٥ حسين فؤاد سعيفان الخطيب من اربد المجهول الاقامة والمبلغ بالنشر بعدد الجريدة الرسمية رقم ١٦٦٦ تاريخ ٦٣/٢/١١ لتأدية مبلغ اربعون

ديناراً اردنياً وثمانماية وثمانين فلساً والرسوم والنفقات للمدعي النائب العام بالاضافة الى وظيفته وكيله مدعي عام اربد بالاضافة الى وظيفته وهذا المبلغ مترتب بذمة المدعى عليه منه مبلغ دينار ومابة وثلاثين فلساً قيمة حسم راتب اسبوع ومنها مبلغ ثلاثة دنانير وثلاثماثة وسبعين فلساً قيمة حسم راتب واحد وعشرون يوماً ومنهـا مبلغ ستة وثلاثون ديناراً وثلاثماية وستون فلساً ثمن لوازم اميرية سلمت اليه اثناء وجوده في الخدمة الفعلية وقد عجز عن توريدها او تسديد ثمنها وتسديـد المبلغ للجيش العربي الاردني ثابتاً بالمبرز م/١ واربعة دنانير اجور محاماة قراراً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف صدر بتاريخ ١٩٦٣/٤/١٨ .

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق اربد

سنداً للمادة ١٦٠٩ من المجلة اقرر الحكم بالزام المدعى عليه الجندي المرمج رقم ٧٦٧٩١ يحي عيسى الدلاقه من اربد المجهول الاقامة والمبلغ بالنشر بعدد الجريدة الرسمية رقم ١٦٦٦ تاريخ ٩٦٣/٢/١١لتادية مبلغ دينارين وسبعماية وثمانية وعشرين فلساً والرسوم والنفقات للمدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته وكيله مدعي عام اربد بالاضافة لوظيفته وهذا المبلغ مترتب بذمة المدعى عليه ثمن لوازم اميريه سلمت اليه اثناء وجوده في الخدمة الفعلية وقد عجز عن توريدها او تسديد ثمنها للجيش العربي الاردني ثابتاً بالمبرز م/١ مع نصف دينار اجور محاماة قراراً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف صادر بتاريخ ٩٦٣/٤/١٨ .

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق اربد

سنداً للمادة (١٠) من قانون البينات اقرر الحكم بالزام المدعى عليه الجندي المرمج رقم ١٦٢٩١ قاسم محمد قاسم سليمان من اربد لتأدية مبلغ اربعة عشر ديناراً ومائة وثمانية وسبعين فلساً للمدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته وكيله مدعي عام اربد بالاضافة لوظيفته والمبلغ المدعى به ثمن لوازم اميرية سلمت للمدعى عليه اثناء خدمته الفعلية وقد عجز عن توريدها او تسديد ثمنها ورواتب استلمها زيادة بدون حق ثابتاً بالمبرز م/١ وتضمين المدعى عليه الرسوم والنفقات ودينار ونصف اتعاب محاماة قراراً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف صدر في ١٩٦٣/٤/١٥ .

قرار

صاد من محكمة صلح حقوق اربد

سنداً للمادة (١٠) من قانون البينات اقرر الحكم بالزام المدعى عليه الجندى المرمج رقم ٢٠١٦١ شحاده عبد الغيث من الباقورة المجهول محل الاقامة والمبلغ بالنشر بالجريدة الرسمية عدد رقم ١٦٦٦ تاريخ ٩٦٣/٢/١١ لتادية مبلغ اثنان وسبعون دينارا وثلاثمائة واثنان واربعون فلسا للمدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته وكيله مدعي عام اربد بالاضافة لوظيفته والمبلغ المدعى به رواتب استلمها المدعى عليه زيادة اثناء وجوده بالخدمة الفعلية قبل صدور امر ترميجه وثمن لوازم اميريه استلمها اثناء وجوده في الخدمة وقدعجزعن توريدها اوتسديد ثمنهاثا بتابا لمبرز م/١ وتضمين المدعى عليه الرسوم والنفقات وسبعة دنانير اتعاب محاماه قرارا غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف صدر في ٩٦٣/٤/١٥

قرار

صادر من محكمة صلح اربد

سندا للمادة ١٦٠٩ من المجلة اقرر الحكم بالزام المدعى عليه الجندي المرمج ٢٢٩١٤ محمد محمود عبد الله البصول من البارحة المجهول الاقامة والمبلغ بالنشر بعدد الجريدة الرسمية رقم ١٦٦٦تاريخ ٩٦٢/٢/١١/ لتادية مبلغ ستة دنانير اردنية وتسعماية وخمسة وسبعين فلس لصندوق الخزينة الوكيل عنه مدعي عام اربد المنتدب من قبل النائب العام بالاضافة لوظيفته وهذا المبلغ مترتب بذمة المدعى عليه ثمن لوازم اميريه ورصيد جزآت ثابتا بالمبرزات ٣٢١ المحفوظ في اوراق القضيه الصلحية الحقوقية رقم ٩٥٧/٥/١٦/٦٧٩ المضمومه لاوراق هذه القضية ونصف دينار اجور محاماه ثابتا بالمبرز م/١ قرارا غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف صدر في ٩٦٣/٤/١٨

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق اربد

سندا للمادة ١٦٠٩ من المجلة اقرر الحكم بالزام المدعى عليه الجندي المرمج رقم ٣٩٦٥٧ علي المحمود العبد الحميد من البارحة المجهول الاقامة والمبلغ بالنشر بعدد الجريدة الرسمية رقم ١٦٦٦ تاريخ ٩٦٣/٢/١١ لتادية مبلغ اربعة عشر دينار وسبعماية وواحد وتسعين فلسا والرسوم والنفقات للمدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته وهذا المبلغ مترتب بذمة المدعى عليه ثمن لوازم اميرية سلمت اليه اثناء وجوده في الخدمة الفعلية وقد عجز عن توريدها او تسديد ثمنها للجيش العربي الاردني بالمبرز م/١ ودينار ونصف اجور محاماه وقرارا غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف صدر بتاريخ ٩٦٣/٤/١٨

قرار

لدى محكمة بداية القدس

الحق العام ضد : احمد شاهين ابو علان من الظاهرية

استنادا الى بينة النيابة غير المناقضة باية بينة اخرى اقرر ادانة الظنين احمد شاهين ابو علان بتهمة الاحتيال خلافا للمادة ٤١٧ من قانون العقوبات لسنة ١٩٦٠ وحبسه مدة ثلاثة اشهر مع تضمينة مبلغ دينار ومائتي فلس رسم المحكومية يحبس عنه في حالة عدم الدفع لمدة ثلاثة ايام اخرى وتغريمه مبلغ خمسة دنانير يحبس عنه في حالة عدم الدفع عشرة ايام اخرى وتضمينه خمسماية فلس رسم الغرامة يحبس عنه في حالة عدم الدفع لمدة يوم آخر على ان تحسم له مدة التوقيف البالغة سبعة ايام .

قرارا غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف

قرار

لدى محكمة بداية القدس

الحق العام ضد : عبد الفتاح علي احمد العدوان — من الشونة ومجهول محل الاقامة

استنادا الى بينة النيابة غير المناقضة باية بينة اخرى اقرر ادانة الظنين عبد الفتاح احمد العدوان بتهمة الاحتيال خلافا للمادة ٤١٧ من قانون العقوبات لسنة ١٩٦٠ او حبسه مدة ثلاثة اشهر مع تضمينه مبلغ دينار ومائتي فلسا رسم

المحكومية يحبس عنه في حالة عدم الدفع لمدة ثلاثة ايام اخرى وتغريمه مبلغ خمسة دنانير يحبس عنه في حالة عدم الدفع مدة عشرة ايام اخرى مع تضمينه مبلغ خمسماية فلسا رسم الغرامة يحبس عنه في حالة عدم الدفع لمدة يوم اخر . على ان يرفع القرار والضبط الى عطوفة النائب العام .

قرارا غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف

مذكرة حضور

صادرة عـــن محكمة الاستئناف بالقدس

المستأنف النائب العام ـ القدس

المستأنف عليهم ـ ١) مدير الأوقاف العام وآخرون

الى المستأنف عليهـــم ـ ١) اسعد مصطفى الزغير من جنين ومجهول مكان الأمامة

٢) لطيفه الحاج خليل ابراهيم جرار من جنين ومجهول مكان الأقامة

٣) فائق الحاج شريف مصطفى العبوشي من جنين ومجهولة مكان الأقامة

يقتضي حضوركم الى محكمة الاستئناف بالقدس في يوم السبت ١٩٦٣/٦/٢٩ الساعة /٨/ صباحـــا للنظر في الاستئناف المقدم ضدكم من النائب العام على قرار محكمة بداية نابلس المتضمن اعتبار ثمن الدونم الواحد من الأرض المستملكة بمبلغ مائة وثمانين دينارا ـ فاذا لم يحضر كل منكم او يرسل وكيلا قانونيا عنه سينظر في الاستئناف بغيابكم.

قـــرار

لدى محكمة صلح القدس

المشتكي ـ الحق العام ،

المشتكى عليه ـ الاب افلاديوس الانضوني ـ القدس

اسند الى الظنين الاب افلاديوس الانضوني تهمة استيفاء حق بالذات خلافا لاحكام المادة (٢٣٢) منق.ع .

لم يحضر الظنين ولعدم العثور على عنوانه قررت المحكمة تبليغه بواسطة النشر وقد تبلغ في الجريدة الرسميه ولكنه لم يحضر مما حدا المحكمة باجراء محاكمته غيابيا وقد استمعت المحكمة الى بينة المشتكي والمكونة مـــن الشاهدين المهندس انضوني برامكة وفكتور شاكر خوري . وبالمحاكمة الجارية ان المحكمة قنعت من شهادة شاهدي المشتكي من ان الظنين قد قام بكسر قفل الباب الموجود في الممر الموصل الى دار فاليرو وكذلك نزع قوس ذلك الباب مع علمه ان الباب هو تحت حوزة دير اللاتين وعليه فانني اجد ان البينة كافية لادانة الظنين بالتهمة المسندة اليهفأقرر ادانتهخلافاالاحكام المادة (٢٣٣) م ن ق . ع . واحكم بتغريمه عشرة دنانير وتضمينه خمسماية فلس رسم محاكمة يحبس في حالة عـــدم الدفع المدة القانونية .

قرارا غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف

قرار

محكمة صلح القدس

الحق العام العام ضد : اكرم الهدمي صاحب ورشة مخرطة بقوة المحرك وادي الجوز المنطقة الصناعيـــة والآن مجهول محل الأقامة.

استنادا الى الضبط المنظم بحق الظنين ابرازن /١ غير المناقضة اقـــرر ادانة الظنين بالتهمة المسندة اليـــه خلافا

للمادتين ٩،٤ من قانون الحرف والصناعات لسنة ١٩٥٣ واحكم بحبسه اسبوعين والزامه بالرسم القانوني وقدره مابة فلس يحبس عنه في حالة عدم الدفع يوما آخر . كما اقرر اغلاق المحل .

قرارا غيابيا قابلا للاعتراض والأستئناف .

مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامـــة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية :

الاســم	المحكـــة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
الحدث انيس شاكر	بداية جزاء عمان	٩٦٣/٦/١٨	٨ صباحاً	الأخـــذ
عبد الرؤوف الحاج حسن	صلح الزرقاء	٩٦٣/٦/١٢	«	حرف
مفضحي مهاوش	«	٩٦٣/٦/٢٤	«	صحه
ضيف الله السالم السلامه	جزاء جرش	٩٦٣/٦/١١	«	الجزاء
جابر احنيش يوسف	صلح نابلس	٩٦٣/٦/٢٩	«	«

مذكرات دعاوي

يقتضي حضور الاشخاص التاليـــة اسماؤهم في الوقت المعين للنظر في الدعاوي المقامة عليهم وان لم يحضروا او يرسلوا وكلاء عنهم تجري محاكمتهم غيابياً .

الاســم	المحـــكمة	التاريخ	الساعة
مصطفى عارف ديب	صلح نابلس	٩٦٣/٦/١٥	الثامنة صباحاً
محمد الاحمد الحسين الوهيب	حقوق اربد	٩٦٣/٦/١٥	«
علي حسين علي ابو عويلي الترابين	حقوق عمان	٩٦٣/٦/١٥	«
سالم حسين علي	«	٩٦٣/٦/١٠	«

قرار

صادر من محكمة صلح القدس

الحق العام ضد : اسعد البتوني — صاحب فرن عقبة الخانقاه — القدس — والآن مجهول مكان الاقامة.

استناداً الى الضبط المنظم بحق الظنين ابراز ن/١ غير المناقص اقرر ادانة الظنين اسعد البتوني بالتهمة المسندة اليه خلافاً للمادة (٩) (ج) من قانون الحرف والصناعات رقم ١٦ لسنة ٥٣ واحكم بحبسه اسبوعين والزامه بالرسم القانوني وقدره مايـــة فلس يحبس عنه في حالة عدم الدفع يوماً آخر . كما اقرر رفع المدخنة الأرتفاع القانوني من قبل دائرة الصحـــة وذلك على حساب الظنين قراراً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف صدر في ٩٦٣/٥/١٥.

قرار

لدى محكمة بداية القدس

الحق العام ضد : خضر احمد بدر — من سلوان — مجرم فار

استناداً الى بينة النيابة غير المناقضة باية بينة اخرى تقرر المحكمة ادانـــة الظنين بالتهمة المسندة اليه وهي الاحتيال خلافاً للمادة ٤١٧ من قانون العقوبات لسنة ٦٠ وحبسه مدة ثلاثة اشهر مـــع تضمينه مبلغ — دينار ومائتي فلساً رسم المحكومية يحبس عنه في حالة عدم الدفع لمدة ثلاثة ايام اخرى وتغريمه مبلغ خمسة دنانير يحبس عنه في حالة عدمالدفع لـــمدة يوم آخر . قراراً غيابياً قابـــلا للاعتراض والاستئناف صدر وتفهم علناً في ٦٣/٤/٣٠بحضور المدعي العـــام وغياب الظنين .

قرار

صادر من محكمة صلح جنين

الحق العام ضد : الظنين — فاروق اسعد يحي عطاري من جنين ومجهول مكان الاقامة.

التهمة : بناء في موقع اثري بدون تصريح خلافاً للمواد ٦ و ٣٠ من قانون الآثار المعدل لسنة ١٩٥٥.

بالقضية جزاء ٦٢/٢٧٩٤ يسند للظنين فاروق اسعد يحي عطاري مجهول مكان الاقامة جرم اقامة بناء في موقع اثري بدون تصريح من دائرة الآثار خلافاً للمادتين ٦ و ٣٠ من قانون الآثار المعدل لسنة ١٩٥٥ وتقرر السير بحقـــه غيابياً وابرز الضبط رقم ١٣٧/٢/٥ تاريخ ٦٢/١١/١ وتميز بحرف ن/١ واستناداً للضبط المبرز ن/١ اقرر ادانتـــه بالتهمة المستندة اليه واقرر تغريمه عشرة دنانير وتضمينه الرسم خمسماية فلس يحبس عن الغرامة والرسم في حالة عدم الدفع احدى وعشرين يوماً قراراً غيابياً قابلا للاعتراض صدر في ١٩٦٣/٥/١٥.

قرار

صادر من محكمة صلح جنين

دائرة سير جنين : ضد الظنين محمد جوهر نافع من عمان ومجهول مكان الاقامة .

التهمة : نقل راكب بصورة خطرة .

استناداً لضبط الاتهام المرفق الموقع من قائد مقاطعة جنين المؤرخ ٦٢/٨/١٨ رقم ٦٢/٧٠٩ والغـــير مناقض أقرر تغريم الظنين محمد جوهر نافع مبلغ عشرة دنانير وتضمينه خمسماية فلس الرسم ،وبحالة عدم الدفع يحبس بـــدل الرسم والغرامة احدى وعشرين يوماً ، قراراً غيابياً صدر باسم حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم/١٩٦٣/٥/١٨

احكام النيابة العامة

الاسم	القيمة		الجرم	رقم الحكم
	دينار	فلس		
ابراهيم مصطفى فرج	٥	٢٥٠	سير	٦١٠
احمد محمد عبد القادر القاضي	«	«	«	١٠٣٨
احمد مفلح السعد الخلف	«	«	«	٥٩٠
احمد سليم فارس	٧	٣٥٠	«	٩٤٢
احمد سليم فارس	٥	٢٥٠	«	٩٠٤
احمد محمود يوسف ابو عفيفه	«	«	«	١٩٨٩
احمد خليل عثمان	«	«	باعه	٧٠٨٨
بهجت عبد الرزاق الشمايله	«	«	سير	٤٠٨
تركي عبد الله هويدي	«	«	«	١٤٠١
جميل عيسى حسن عساف	«	«	«	٢٩٠
جمال محمود حسن الافغاني	«	«	«	١٥٣٤
جهاد مفضي حمدان الديك	«	«	«	١٧٩٤
جورج حبيب الصفدي	«	«	«	١٠٧٦
حامد خلوي جويحان	«	«	«	٨٩٤
حلمي محمد الخطيب	«	«	«	٢٦٩
حسن سعيد الحسين	«	«	«	٦٢٧
حمدان طيش ابو رياش	«	«	«	٠١٨٥
خليل جاسر عبد القادر	«	«	«	١٩٣
خليل محمود ابو عواد	«	«	«	٢٩٤
خميس حسن شلبان	«	«	«	١١٦٣
رضوان عبد الحفيظ حسن	«	«	«	١٨٤
زيدان عبد الفتاح كامل	«	«	«	٨٥٦٥
سامي ايلياء زريق	«	«	«	٧٢٨
سمير محمد مريان	«	«	«	٨٢٩٦
سليمان محمد سليمان ابو كف	«	«	«	١١٨٤
سعيد عمر حسنية ابو شلحه	«	«	«	٧٤٥٨
شاكر علي عبد الله	«	«	«	١٠٤٠
شحاده احمد قاسم	«	«	«	٢٠٠٤
شوكت حسين محمود	«	«	«	١٩٩١
شعبان عبد القادر	«	«	«	٧١١٤
صالح الحاج عبد الرحمن علي	«	«	«	٩٠٧

رقم الحكم	الجرم	القيمة		الاسم
		فلس	دينار	
٩٨٦	سير	٢٥٠	٥	صالح الحاج عبد الرحمن علي ابو طاحوف
٨٥٦٢	«	«	«	صبحي عبد الجبار على
٧٢١	«	«	«	عادل نصري ابراهيم
١٠٥٥	«	«	«	عادل ذيب احمد جابر
٢٨٠	«	«	«	عاطف حسين محمد اللياف
١٩٩٢	«	«	«	عاطف اسماعيل ابو موجة
٢٤	«	«	«	عوني سليمان صيقلي
٩٠	باعة	«	«	عوني شحاده حسين الطره
١٥٥٠	سير	«	«	عواد مصطفى العواملة
١٥٥٥	«	«	«	عبد الرزاق حسن
٤٤٩	«	«	«	عيد جبريل خلف
٥٤٥٦	«	«	«	عبد الرؤوف عبد الرحمن خليفه
٤٤٥	«	«	«	عبد الهادي زكزيا حسين
٦١٣	«	«	«	عبد الرؤوف اسماعيل جبرين
٢٧٧٨	«	«	«	عبد الكريم عبد القادر
٣٩٣٤	«	«	«	عيسى على الحمزه
٧٩٩١	«	«	«	عيسى محمود محسن
١٥٠٧	«	«	«	غالب محمد حسين شهاب
٤٩٦٦	«	«	«	فريد صالح ابراهيم الفائك
٤٦٦	«	«	«	قاسم سليمان عبد الله
٨٢٩٨	«	«	«	قاسم منصور قاسم
١٣٩٣	«	«	«	كساب متعب الجمو
٢١٤٤	«	«	«	محمد عبد الله رشيد
١٣٠٤	«	«	«	محمد مبارك احمد
١٦٦١	«	«	«	محمد عبد الله الجليس
١٣٩٩	«	«	«	محمد ابراهيم بدوي
٧٦٩٦	«	«	«	محمد موسى عيسى منصور
٥٨٤	«	«	«	محمد حسين سالم حسان
١٩٦	«	«	«	محمد عيسى محمود
١١٤٦	«	«	«	محمد على يحي قلفاط
٩٣٦	«	«	«	محمد ذيب بركنده

رقم الحكم	الجرم	القيمة		الاسم
		فلس	دينار	
١١٤١	سير	٢٥٠	٥	محمد ضاري عرابي
٧٨٥٦	«	«	«	محمد محمود يحي موسى
١٣٢٩	«	«	«	محمود سالم مبارك
٢٨١٤	باعه	«	«	محمد على يوسف
٧٧٠٤	سير	«	«	محمد حسين سالم حسان
٧٦١٢	«	«	«	محمد سالم محمد سلمان
١٥١٤	«	«	«	محمد محمود احمد
١٦٨٩	«	«	«	محمد محمد الشوا
٨٣٢٧	«	«	«	محمود شحاده سماره
٧٠	«	«	«	« « «
٦٨	«	«	«	« « «
٣٩١٦	«	«	«	« « «
٥٩٧	«	«	«	محمود احمد عبد الكريم
٨٣٣٩	«	«	«	محمود عبد الرحمن علي
٦٨١٦	«	«	«	محمود يوسف على تلاوي
١٨٠٤	«	«	«	مصطفى محمود يحي
١٣٦٠	«	«	«	مصطفى سلامه مصطفى
٧٣٧	«	«	«	مصطفى حسن محمد
٨٤٦٧	«	«	«	مصطفى محمود ربحي
٨٦٢	«	«	«	مدحت اديب الداودي
٦٣٩	«	«	«	مناور علي حسين القطاونه
٧٦٦٧	«	«	«	نايل يوسف ابو خليفه
٦٥٥٥	«	«	«	نسيم بكر عبد الرزاق
٩٣٧	«	«	«	هاني ابراهيم شريتح
٧٣٢	«	«	«	يوسف موسى مجدلاوي
٤٢٣٤	«	«	«	يوسف سلامه خلايله

قرار صادر من محكمة صلح حقوق عمان

اسم المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته

اسم المدعى عليه محمد عبد الله الجزازي من السلط ومجهول محل الاقامة حاليا .

سندا للمبرزات م/١ اقرر الحكم بالزام المدعى عليه محمد عبد الله الجزازي من السلط لتادية مائتان واثنين وثلاثين دينارا وتسعمائة وسبعة وثلاثين فلسا لصندوق الخزينة وذلك قيمة الاضرار التي الحقها المدعى عليه بالسيارة العسكرية اللاندروفر رقم ٣٠٥٩ مع تضمينه الرسم والنفقات وعشرة دنانير اردنية اتعاب محامـــاة لوكيل الخزينة قرارا غيابيا لصاورة الوجاهية قابلا للاستئناف صدر في ١٩٦٣/٥/٩ .

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

المدعي : النائب العام بالاضافة لوظيفته.

المدعى عليه : الجندي المسرح رقم ٥٦ ٧١٢ محمود سلامه موسى من بني حسن ومجهول محل الاقامة حالياً.

بالاستناد للسند الموقع من المدعى عليه محمود سلامه موسى اقرر بالزامه تأدية ستة وعشرون ديناراً ومائة وثلاثة وعشرون فلساً مع الرسوم والنفقات للنائب العام بالاضافة لوظيفته وتضمينه دينار ونصف اتعاب محاماة حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف صدر ١٩٦٣/٥/١٥.

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

المدعي : النائب العام بالاضافة لوظيفته .

المدعى عليه : الجندى المرمج رقم ٧٩٢٤٤ جمعه محمود من معان ومجهول محل الاقامة حالياً.

سنداً للمبرز م/١ اقرر الحكم بالزام المدعى عليه الجندي المرمج جمعه محمود من معان لتأدية تسعة دنانير وسبعماية وثمانية وثمانين فلساً لصندوق الخزينة ثمن لوازم اميرية ورصيد جزاءات اثناء وجوده في خدمة الجيش العربي الاردني مع تضمينه الرسوم والنفقات ودينار اتعاب محاماه قراراً غيابياً بالصورة الوجاهية قابلا للاستئناف صدر ١٩٦٣/٥/٩ .

ورقة اخبـار

خاصة بتبليغ الاشخاص التالية اسماؤهم واذا لم يؤدوا خلال اسبوع واحد من تاريخ تبليغهم هذا الاخبار المبلغ المذكور حذاء اسم كل منهم ستنفذ الاجراءات اللازمة بحقهم .

الاسـم	المحكمـة	التـاريخ	المحكوم بـه	
			فلس	دينار
محمد بدر اخضير	اجراء القدس	١٩٦٣/٥/١٤	٠٩٤	٣٠
فاروق محمد	«	١٩٦٣/٥/٢٠	٥٠٠	١٥٤
جوليا عبد الله دحدح	«	١٩٦٣/٥/٢٠	٥٠٠	١٥٤
عبد المنعم الرافعي	«	١٩٦٣/٥/٢١	٤٠٣	٢٥
جريس عيد ابو شهاب	«	١٩٦٣/٥/٢١	١٠٠	٢
ديب صالح محمد سعاده	«	١٩٦٣/٥/٢١	٩٠٠	١٣
عبد السلام محمد المهدي	«	١٩٦٣/٥/١٤	١٥٠	١٨
راضي داود علي احمد	«	١٩٦٣/٥/١٤	٢٠٠	٥
سليمان مصطفى سليمان	«	١٩٦٣/٥/١٤	٩٥٠	١٧
فايز شكيب الحاج	«	١٩٦٣/٥/٢٠	١٠٣	١
وطفه عبد الله أمين	«	١٩٦٣/٥/٢٠	٦٠٠	١٩
وديعه سعيد جبرائيل البستاني	«	١٩٦٣/٥/٢٠	٥٠٠	٥٠
زوجقيان دى بولاسكي	«	١٩٦٣/٥/٢٣	٧٥٠	١
عبد الحميد عبد الله مصطفى العوض	«	١٩٦٣/٥/٢١	٥٥٠	٨

اخبـــار

صادر من دائرة اجراء نابلس بالقضية رقم ٩٥٥/١٧٢

الى :ـــ السيدة فاطمة بنت الحاج محمد نمر النابلسي، بالاضافة لتركة المرحوم راضي النابلسي، المجهولة محل الاقامة.

ابلغك بان رئيس الاجراء قرر بيع الملك المسجل باسم مورثك المذكور في القطعة رقم (١) من الحوض ١٠ من اراضي طلوزة وذلك تسديدا للمبلغ المطلوب للخزينة وقدره مائة واربعة عشر ديناراً و ٦٠٠ فلسا . فاذا لم تدفعي المبلغ خلال مدة اسبوع من تاريخ نشر هذا الاخبار في الجريدة الرسمية تجري معاملة بيع الملك المحجوز حسب القانون .

اخبـــار

صادر من دائرة اجراء نابلس بالقضية رقم ٦٢/١٣٢٧

الى المحكوم عليـــه : ـــ عبد الكريم محمود ، من برقـــا والان مجهول الاقـــامة .

بموجب الحكم الصادر ضدك من محكمة صلح نابلس بالقضية رقم ٥٥/٢٥٠٦ لصالح النـــائب العام ، ابلغك ان تدفع للخزينة في هذه الدائرة خلال ثلاثون يومـــا / من تاريخ نشر هذا الاخبـــار في الجريدة الرسمية مبلغ سبعة وعشرون دينـــارا و ٦١٥ فلسا . واذا انقضت المدة المذكورة ولم تؤد الدين المطلوب او تبين تسوية لتـــأديته تجري بحقك المعاملة القانونية .

اخبـــار

صادر من دائرة اجراء نابلس بالقضية رقم ٥٥/١٢٢٨

الى المحكوم عليه : غطاس عبد الله سيبانه ، المجهول محل الاقامة .

بموجب الحكم الصادر ضدك من محكمة بداية نابلس بالقضية رقم ٥٤/١٨٩ بتاريخ ٥٥/١١/١٥ لصالح النائب العام بصفته ممثلا للخزينة ، ابلغك انه يجب عليك ان تدفع خلال ثلاثون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية مبلغ ثمانية دنانير وستون فلسا . واذا انقضت المدة المضروبة ولم تؤد المبلغ المطلوب او تبين تسوية لتأديتـــه تجري بحقك المعاملة القانونية .

اخبـــار

صادر من دائرة اجراء نابلس بالقضية رقم ٩٥٧/٤٧٠

الى المدين : ـــ خالد احمد الحجـــاوي ، من نابلس ، والان مجهول الاقـــامة

قررت رئاسة اجراء نابلس حبسك مدة واحد وعشرون يوما لعدم دفعك مبلغ عشرة دنانير وثلاثماية فلســـا لصندوق الخزينة . فاذا لم تؤد المبلغ المطلوب او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة الخـــامسة من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

قرار

صادر من محكمة صلح حقوق عمان

المدعي : النائب العام بالاضافة لوظيفته.

المدعى عليه : الجندي المسرح رقم ٧٢١٦١ محمود محمد عمر من سمخ ومجهول محل الاقامة حالياً.

بالاستناد للسند الموقع من المدعى عليه محمود محمد عمر والذي لم يناقض اقرر الزامه تأدية ستة دنانير واربعمائة وخمسين فلساً مع الرسوم والنفقات للمدعي النائب العام بالاضافة لصندوق الجيش مع تضمينه دينار اتعاب محاماة حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف صدر ١٩٦٣/٥/١٢.

ورقة اخبار قرار حبس

تقرر حبس الاشخاص المذكورين تاليا لعدم دفعهم الدين المطلوب منهم فاذا لم يدفعوا المبلغ المطلوب خلال اسبوع من تاريخ التبليغ تجري بحقهم المعاملة القانونية :

الاسم	المحكمة	التاريخ	مدة الحبس	قيمة الدين	
				فلس	دينار
يعقوب سركيس كمكزيان	اجراء القدس	٩٦٣/٥/١٤	ثلاثة ايام	٨٠٠	
توفيق حسن الماني	«	٩٦٣/٥/١٤	خمسة عشر يوما	٣٠٠	٧
قمر صواف الدجاني	«	٩٦٣/٥/٢٠	واحد وتسعين يوما	١٠٠	٩٨
محمد ربحي الدجاني	«	٩٦٣/٥/٢٠	واحد وتسعين يوما	١٠٠	٩٨
الحاج عيسى بسيسو	«	٩٦٣/٠/٢٠	ثمانين يوما	١٩٠	٥٦
الدكتور سعدي بسيسو	«	٩٦٣/٥/٢٠	ثمانين يوما	١٩٠	٥٦
وليد داود الماني	«	٩٦٣/٥/٢٠	خمسة واربعين يوما	٣٧٥	٢٥
يوسف لورنس	«	٩٦٣/٥/٢٠	ثلاثة ايام	٥٠٠	١
فريد اغابي	«	٩٦٣/٥/٢٠	ثلاثة ايام	٥٠٠	١
عبد الكريم احمد	«	٩٦٣/٥/٢٠	يوم واحد	٥٨٠	
داود مصطفى	«	٩٦٣/٥/٢١	يوم واحد	٥٨٠	
محمد خليل الطوري	«	٩٦٣/٥/٢١	يوم واحد	٥٨٠	
عبد الله حسين عبد الله	«	٩٦٣/٥/٢١	يوم واحد	٥٨٠	
محمد مسعود	«	٩٦٣/٥/٢١	يوم واحد	٥٨٠	
سليمان حماد	«	٩٦٣/٥/٢١	يوم واحد	٥٨٠	
عبد الله حسن الخضرا	«	٤٦٣/٥/٢١	اسبوع	٢٠٠	١٩
احمد حسن الخضرا	«	٩٦٣/٥/٢١	اسبوع	٢٠٠	١٩
فريده صالح خضر	«	٩٦٣/٥/٢٠	خمسة ايام	٩٠٠	٢
كمال كامل خليل طاهر الدجاني	«	٩٦٣/٥/١٤	واحد وتسعين يوما	٤٣٤	٣٢٠٧
عمر عبد الرزاق برقان	«	٩٦٣/٥/٢١	واحد وتسعين يوما	٦٥٠	٢٠١
مصلح يوسف مصطفى	« طولكرم	٩٦٣/٥/١٩	خمسة ايام	٨٠٠	٤
حسن يوسف صاره	«	٩٦٣/٥/١٩	اسبوعين	٠٠٠	٢

خلاصة احكام جزائية

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الاظناء التالية اسماؤهم لارتكابهم الجرم المسند اليهم وتقرر حبسهم المدة المبينة مع تضمينهم الرسوم والنفقات حكماً غيابياً قابلا للاعتراض :

اسم الظنين	المحكمة	نوع الجرم	مدة الحبس	الرسوم والنفقات	
				فلس	دينار
ابراهيم يوسف سالم عواد	جزاء السلط	سير		٢٥٠	٥
ابراهيم يوسف سالم	«	«		٢٥٠	٥
محمد عبد موسى	«	«		٢٥٠	٥
خليل سعيد عثمان	«	«		٢٥٠	٥
اسماعيل محمد حمدان	«	«		٢٥٠	٥
زكي عبد الله الهويدي	«	«		٢٥٠	٥
فخري صبحي ابراهيم النبي	«	«		٢٥٠	٥
فخري صبحي النبي	«	«		٢٥٠	٥
محمود محمد غيث قاسم	«	«		٢٥٠	٥
نجي محمود عبد الحميد الخوالده	«	«		٢٥٠	٥
محمود عبد الرحمن علي البياطرد	«	«		٢٥٠	٥
محمد يوسف محمود جري	«	«		٢٥٠	٥
حامد محمد الحاج حامد	«	«		٢٥٠	٥
فتحي لطيف عبد اللطيف	«	«		٢٥٠	٥
عبد الجبار تمر ابو زينه	«	«		٢٥٠	٥
محمد عبد اللطيف حسب الله	«	«		٢٥٠	٥
محمود خليل حسن صبيح	«	«		٢٥٠	٥
شحاده حسن محمد سحلول	«	«		٢٥٠	٥
احمد محمود جدع	«	«		٢٥٠	٥
سليمان عبد الحميد عناب	«	«		٢٥٠	٥
اسماعيل محمد سالم	«	«		٢٥٠	٥
احمد عبد القادر رشيد	«	«		٢٥٠	٥
حلمي محمد سعيد	«	«		٢٥٠	٥
عبد العزيز محمود عبد العزيز	«	«		٢٥٠	٥
نايف حسن علي صالح	«	«		٢٥٠	٥
محمد احمد رضوان	«	«		٢٥٠	٥
محمد احمد رضوان	«	«		٢٥٠	٥
فخري صبحي النبي	«	«		٢٥٠	٥
محمد سليمان عقله	«	«		٢٥٠	٥
ابراهيم خليل ابراهيم	«	«		٢٥٠	٥
احمد مصلح اسعد	«	«		٢٥٠	٥
احمد رجب مجاهد	«	مهن		١٥٠	٣
مرعب احمد حسن	«	«		٢٥٠	٥
عبد اللطيف توفيق عبد الغني	«	«		٢٥٠	٥

اسم الظنين	المحكمة	نوع الجرم	مدة الحبس	الرسوم والنفقات فلس	دينار
جميل حسين عبدالله	جزاء السلط	سـير		٢٥٠	٥
شكري محمود اسعد	«	«		٢٥٠	٥
خالد عبد القادر محمد سعد	«	«		٢٥٠	٥
حلمي محمود اسعد	«	«		٢٥٠	٥
حمادي ابراهيم الزري	«	«		٢٥٠	٥
حسن احمد مصطفى	«	«		٢٥٠	٥
شكري محمود اسعد ابو حسن	«	«		٢٥٠	٥
شكري محمود سعيد	«	«		٢٥٠	٥
حمدان حسين يوسف الغزاوي	«	«		٢٥٠	٥
محمد مصطفى الاسطه	«	«		٢٥٠	٥
صبحي محمد اسعد محمد	«	«		٢٥٠	٥
بشير علي السامطـي	«	«		٢٥٠	٥
صبحي محمد اسعد ابو احمد	«	«		٢٥٠	٥
فرحان محمد الفلاح العايش	«	حراج		١٠٠	٢
محمد احمد عيد الصوفاني	«	سـير		٢٥٠	٥
عيد سلامه النمري	«	«		٢٥٠	٥
صالح عبد الحميد حسونه	«	«		٢٥٠	٥
عبدالله سليمان الشره	«	«		٢٥٠	٥
محمد خميس عبد الرحمن	«	«		٢٥٠	٥
عارف احمد الصبيحي	«	مهـن		١٠٠	١
مصطفى محمد الابراهيم	«	سـير		٢٥٠	٥
محمود محمود ابو سرور	«	«		٢٥٠	٥
صبحي محمود سعيد	«	«		٢٥٠	٥
خـالد ابراهيم	«	«		٢٥٠	٥
ابراهيم خليل ابراهيم	«	«		٢٥٠	٥
عاطف حسين اللبان	«	«		٢٥٠	٥
توفيق سليمان سليم العطاونه	«	«		٢٥٠	٥
عمر محمد عوض الله الجالوس	«	«		٢٥٠	٥
فخري مهد محمد شحاد	«	«		٢٥٠	٥
حسين علي عويد الورير	«	«		٢٥٠	٥
محمد عبد موسى	«	«		٢٥٠	٥
جميل حسن عيد	«	«		٢٥٠	٥
عبدالله السليمان الشرفاوي	«	«		٢٥٠	٥
عوني علي احمد عبيد	«	«		٢٥٠	٥
عبدالله السليمان الشرفي	«	«		٢٥٠	٥
احمد عبد الهادي السعيد	«	«		٢٥٠	٥
صابر عبد الرحمن ياسين	«	«		٢٥٠	٥
محمد مصطفى محمد	«	«		٢٥٠	٥

اسم الظنين	المحكمة	نوع الجرم	مدة الحبس	الرسوم والنفقات فلس	دينار
زكي سالم جريس	جزاء السلط	سـير		٢٥٠	٥
درويش عبد قرقوره	«	«		٢٥٠	٥
عارف صالح ابو جعفر	«	«		٢٥٠	٥
حمود سعيد المسروح	«	«		٢٥٠	٥
انطون ابراهيم العلماني	«	«		٢٥٠	٥
صادق احمد سالم	«	«		٢٥٠	٥
اكرم خليل خضر الخالي	جنايات عمان	سرقـة	ستة اشهر		
محمد صبحي عاطف عبد القادر	«	«	ستة اشهر		
رياض عبدالله جرده	جزاء السلط	سـير		٢٥٠	٥
عثمان صالح مصطفى عبدالله	«	«		٢٥٠	٥
اسماعيل محمد حمدان ابو حسن	«	«		٢٥٠	٥
لطفي محمد اليادك	«	«		٢٥٠	٥
علي ابراهيم علي السقا	«	«		٢٥٠	٥
فتحي محمود عايوتي	«	«		٢٥٠	٥
صلاح ابراهيم محمد	«	«		٢٥٠	٥
محمد عوض سليمان	«	«		٢٥٠	٥

تصحيح خطأ

لقد جاء من قبيل الخطأ في اعلان فسخ شركة حسين حماد وشركاه المنشور في الصفحة (٢٦٦) من عـدد الجريدة الرسمية رقم (١٦٧٢) تاريخ ١٩٦٣/٣/٢٥ ان الشركة هي شركة حسين حماد وشركاه والصواب هو شركة الكومسيون والتجارة .